

**منشور إدارة السياسات رقم (2014/10) : فترة استرداد حصة  
الصادرات المسموح بتصديرها عن طريق الدفع ضد المستندات (CAD)**

**التاريخ : 7/ ذو القعدة /1435هـ**

**الموافق: 2/ سبتمبر/2014م**

**بنك السودان المركزي – الخرطوم**

**الإدارة العامة للسياسات والبحوث والإحصاء**

**منشور إدارة السياسات رقم (10/2014)**

**معنون إلى كافة المصارف**

**الموضوع: فترة استرداد حصة الصادرات المسموح بتصديرها**

**عن طريق الدفع ضد المستندات (CAD)**

عملاً بسلطات محافظ بنك السودان المركزي بموجب المادة (20) من لائحة تنظيم التعامل بالنقد لسنة 2013م ، وبالإشارة إلى الفقرة (2) حصة الصادر – البند (أ) فترة استرداد حصة الصادر الواردة بالفصل الثاني من كتيب ضوابط وتوجيهات النقد الأجنبي للعام 2014 ، وبغرض تشجيع الصادرات السودانية وزيادة منافستها في الأسواق العالمية ، فقد تقرر تعديل الفقرة في البند (أ) المتعلقة بفترة استرداد حصة الصادرات المسموح بتصديرها عن طريق الدفع ضد المستندات (CAD) لتقرأ كالآتي:

(أن يتم استرداد حصة الصادرات المسموح بتصديرها عن طريق الدفع ضد المستندات (CAD) بمجرد وصول مستندات الشحن للبنك المراسل بالخارج وبعد أقصى شهرين من تاريخ الشحن. )

يسري العمل بهذا المنشور اعتباراً من تاريخه مع ضرورة تعميمه على كافة فروعكم العاملة بالسودان.

**ع/ بنك السودان المركزي**

**منى نصر الدين بشير**

**منال عطا المولى عباس**

**إدارة السياسات**

**الإدارة العامة للسياسات والبحوث والإحصاء**

